

الفتنة في اللباس

إنَّ من نعم الله العظيمة على عباده نعمة اللباس بأنواعه المختلفة وأصنافه العديدة، يقول الله تعالى مذكراً بهذه النعمة: { وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَانًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ (٨٠) وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْهَا خَلْقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ (٨١) فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (٨٢) يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ } [النحل: ٨٠-٨٣] .

فبيّن جلّ وعلا في هذه الآيات العظيمة نعمته على عباده بأن جعل لهم سراويل وهي القمصان ونحوها من ثياب القطن والكتان والصوف يتقون بها الحرّ والبرد ويتجملون بها ويسترون بها عوراتهم.

فلا ريب أن اللباس نعمة عظيمة ومنة كبيرة يجب على عبد الله المؤمن أن يقوم بشكرها وأن يستعملها في طاعة الله ورضوانه وما يقرب إليه ، وأن يحذر أشدّ الحذر من مخالفة أمر الله في اللباس في صفته ونوعه وشروطه وضوابطه وآدابه التي جاءت بها الشريعة.

وليحذر المسلم في هذا الباب من كيد الشيطان ومكره وطرقه الخفية لصدّ الإنسان عن الحق في هذا الباب وإيقاعه في أنواع من المخالفات، فقد بيّن الله تعالى أن عدواة الشيطان للإنسان في هذا الأمر وغيره قديمة، وذكر سبحانه في القرآن احتياله على الأبوبين ووسوسته لهما ليبيدي لهما ما ووري عنهما من سواتهما، ودخل عليهما في هذا الأمر من طرق خفية، وظهر لهما بصورة الناصح الأمين ، وحلف لهما على ذلك ، ودلاهما بغرور ، أي أنزلهما عن رتبتهم العلية التي هي البعد عن المعاصي والذنوب إلى الوقوع فيها.

يقول الله تعالى: { وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٩) فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ (٢٠) وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ (٢١)

فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ
الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا
عَدُوٌّ مُبِينٌ (٢٢) قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ
الْخَاسِرِينَ { [الأعراف: ١٩-٢٣] .

فتداركهما الله برحمته ومن عليهما بعفوه فغفر لهما ذلك ، كما قال سبحانه: { وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى (١٢١) ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى } [طه: ١٢١-١٢٢] ، هذا
وإبليس مستمرٌّ في طغيانه، غيرٌ مقلع عن عصيانه، حريصٌ أشدَّ الحرص على إغواء الذريَّة
كما أغوى الأبوين، ولهذا أتجه الخطاب في هذا السياق الكريم إلى الذريَّة للحدز من هذا
المضلِّ الفتان من أن يفتنهم بالوسوسة كما فعل مع الأبوين ، قال الله تعالى : { يَا بَنِي
آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ
آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ } [الأعراف: ٢٦] ، فذكرهم سبحانه بما منَّ عليهم ويسرَّ لهم من
اللباس الباطن والظاهر ، فاللباس الباطن هو تقوى الله، وهو مستمر مع العبد ولا يبلى ولا
يبيد ما حافظ عليه العبد ، وهو جمال للقلب والروح ، واللباس الظاهر هو الذي يستر به
المسلم عورته ويواري به سواته ويكون جمالاً للناس.

وإذا فقد الإنسان لباسه الظاهر أو نزع بدت سواته ، وفي هذا دليل على أن كشف
العورة من عظام الأمور، وأنه مستهجن في الطباع ، ولذلك سُميت سواة ؛ لأنه يسوء
صاحبها انكشافها، وأمَّا اللباس الباطن وهو التقوى فبتقدير عدمه فإنها تنكشف عورته
الباطنة وينال الخزي والفضيحة ويقع في أنواع الفساد والرذيلة ، ويتعرَّى بذلك من كساء
الحياء والخوف والمراقبة والستر والعفة وغير ذلك ، ولهذا قال سبحانه : { وَلِبَاسُ التَّقْوَى
ذَلِكَ خَيْرٌ } ؛ لأنه يترتب على صلاحه صلاح الظاهر، ويترتب على فساده فساد الظاهر.

ثم قال سبحانه بعد تذكيره بهذه النعمة موجِّهاً الخطاب للذريَّة : { يَا بَنِي آدَمَ لَا
يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوَاتِهِمَا
إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ }
[الأعراف: ٢٧] ، فحدز سبحانه الذريَّة من أن يفعل بهم الشيطان كما فعل بأبيهم بأن يزيّن لهم
المعاصي ويرغبهم في المحرمات ويوقعهم في الخطيئة ، وأخبر سبحانه أن هذا العدو يراهم

من حيث لا يرونه ، قال مالك بن دينار: " إِنَّ عَدُوًّا يِرَاك وَلَا تَرَاهُ لِشَدِيدِ الْمُؤْنَةِ ؛ إِلَّا مِنْ عَصَمِ اللَّهِ " .

وإذا كان هذا العدوُّ قد تمكَّنَ ببالغ كيده وشدَّةِ اهتمامه وتوالي وسوسته أن يخرج الأبوين من الجنة ؛ فلأنَّ يتمكَّنَ من إيصال شيء من هذه المضار وإلقاء شيء من هذه الوسوس إلى الذريَّة من باب أولى ، ولاسيما النساء لشدَّةِ ضعفهنَّ وقلة إدراك كثير منهنَّ.

وبهذه اللفتة القويَّة حذَّر تعالى بني آدم منه بالاحتراز الدائم من كيده ووسوسته ، وختم سبحانه الآية بقوله : { إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ } ، أمَّا المؤمنون فليس له سلطان عليهم { إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ } [النحل: ١٠٠]

ولهذا فبقدر ضعف الإيمان في الإنسان يكون نفوذ الشيطان إليه.

ثمَّ إنَّ الله تبارك وتعالى خاطب بني آدم خطاباً آخر في هذا السياق له تعلق باللباس فقال سبحانه : { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (٣١) قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ } [الأعراف: ٣١-٣٢] .

فأخبر سبحانه أنَّه أخرج لعباده الزينة من أنواع اللباس على اختلاف أصنافه والطيبات من الرزق من مأكول ومشرب بجميع أنواعه، وجميع هذه الأشياء الأصل فيها الإباحة والحل إلا ما جاءت الشريعة بتحريمه من ذلك، وليس لأحد أن يجرم شيئاً من ذلك إلا بدليل شرعي صريح ، ولذا قال سبحانه: { قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ } ، أي مَنْ هذا الذي يُقَدِّم على تحريم ما أنعم الله على العباد ؟ ومن ذا الذي يضيِّق عليهم ما وسَّعه الله ؟ ولهذا فالأصل في العادات من المأكول والمشرب والملابس والذهب والنجيِّ والكلام وسائر التصرفات المعتادة الحِلُّ ، فلا يجرم منها إلا ما حرَّمه الله ورسوله ، إمَّا بنصِّ صريح أو يدخل في عموم أو قياس صحيح ، وإلا فسائر العادات حلال، كما دلَّ على ذلك النصُّ المتقدِّم ، وكذلك قوله تعالى: { هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا } [البقرة: ٢٩] ، وغيرهما من النصوص . فالله جلَّ وعلا أمر عباده باللباس ولم يُعيِّن

نوعاً منه يجب التزامه ، وإتّما الأمر في ذلك عائد إلى عادات الناس وأعرافهم ، لكن جاءت الشريعة بجملة من الضوابط والشروط لا بدّ من مراعاتها في اللباس ، وقد بسطها أهل العلم في مؤلفات عديدة .

ومن ذلك : أنّه يحرم على المسلم أن يلبس من الثياب ما فيه تشبّه بالكفار ، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن التشبه بهم في أحاديث عديدة ، ففي الحديث أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)) [١] ، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عليه ثوبين معصفرين فقال: ((إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا)) [٢] ، وهذا يدلُّ بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في اللباس وفي الهيئة وفي المظهر ، كلبس البناتيل الضيقة التي تصف العورة وتحجمها ، أو لبس الملابس التي تحمل شعارات الكفار كالصليب ونحوه ، أو لبس الملابس التي تحمل الصور المحرّمة لذوات الأرواح ، أو لبس شيء من أزيائهم الخاصة ونحو ذلك.

كما يحرم على الرجال لبس الحرير ، لما ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ فَإِنَّهُ مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ)) [٣] ، وعنه أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ)) [٤] ، ورخص النبي صلى الله عليه وسلم في لبسه لمن به حكمة كما في حديث أنس رضي الله عنه [٥].

ويحرم الإسبال في الثياب لحديث ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم : ((مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) [٦] ، وثبت من حديث أبي ذر أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ أَبُو ذَرٍّ خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمُسْبِلُ وَالْمَنَّانُ وَالْمُنْفِقُ سَلَعْتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ)) [٧].

ويحرم كذلك لباس الشهرة، وهو كل لبسة يكون بها مشتهراً بين الناس، كالخروج من عادة أهل بلده وعشيرته، فينبغي أن يلبس ما يلبسون لئلاً يُشار إليه بالأصابع ، إلا إذا كانت ألبستهم مخالفة للشريعة فليس له موافقتهم.

وكان أحبّ الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص كما في حديث أم سلمة [٨]. والقميص : ثوب مخيط بكُمّين غير مفرج ، وسبب حبه صلى الله عليه وسلم للقميص ؛ لأنه يستر الأعضاء أكثر من الإزار والرداء، ولأنه أقل مؤنة وأخف على البدن ، وكان صلى الله عليه وسلم يحبُّ اللون الأبيض في الثياب ، فعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ، وَكَفُّنَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ)) [٩]. ولا يجوز اللون الأحمر البحت لما في حديث البراء بن عازب : ((نَهَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ)) [١٠] ، أمّا إذا كان ليس بالأحمر البحت أي فيه لون آخر فالصحيح جواز لبسه ، لما في الصحيحين عن البراء رضي الله عنه قال : ((كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعًا ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ)) [١١].

إلى غير ذلك من الأحكام العظيمة والتوجيهات السديدة التي جاءت بها الشريعة فيما يتعلّق باللباس وضوابطه ، ممّا يدل على كمال الشريعة وتمامها ، والتي بها دون غيرها يكون سلامة الإنسان من فتنة الشيطان في شأن اللباس أو غيره من الأمور ، وباللّٰه وحده التوفيق .

[١] أخرجه أبو داود في السنن (٤٠٣١) ، وأحمد في المسند (٥٠/٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما ، وصححه الألباني رحمه الله في (صحيح الجامع) (٦١٤٩) .

[٢] رواه مسلم (٢٠٧٧) .

[٣] رواه البخاري (٥٨٣٤) ، ومسلم (٢٠٦٩) .

[٤] رواه البخاري (٥٨٣٥) ، ومسلم (٢٠٦٩) .

[٥] رواه البخاري (٥٨٣٩) ، ومسلم (٢٠٧٦) .

[٦] رواه البخاري (٣٦٦٥) ، ومسلم (٢٠٨٥) .

[٧] رواه مسلم (١٠٦) .

[٨] رواه أبو داود (٤٠٢٥) ، والترمذي (١٧٦٢) ، وصححه الألباني رحمه الله في (صحيح الجامع) (٤٦٢٥) .

[٩] رواه الترمذي (٩٩٤) ، وصححه الألباني رحمه الله في (صحيح الجامع) (١٢٣٦) .

[١٠] رواه البخاري (٥٨٣٨) ، ومسلم (٢٠٦٦) .

[11] رواه البخاري (٣٥٥١) ، ومسلم (٢٣٣٧) .